



**إعلان عن إجراء مباراة لتوظيف متصرف من الدرجة الثانية  
تخصص: القانون العام - السلم 11-**

يعلن رئيس المجلس الإقليمي لبولمان انه سينظم يوم 25 دجنبر 2016 بالثانوية التأهيلية ميسور المختلطة مباراة توظيف متصرف من الدرجة الثانية تخصص: القانون العام و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01) يخص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول أمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

تفتح المباراة في وجه المترشحين من جنسية مغربية البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، و الحاصلون على شهادة الماستر تخصص القانون العام و المحدد قائمتها طبقا للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 30 ابريل 2012 .

تشتمل المباراة على اختبار كتابي و اختبار شفوي تحدد مدتها و معاملاتها وفقا للجدول التالي:

المعامل	المدة	مواضيع الاختبار
4	ثلاث (03) ساعات	3. اختبار كتابي: يتعلق بالتخصص أو بالتخصصات المطلوبة أو المهام أو الوظائف المطلوب شغلها، يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية.
2	بين 15 و 30 دقيقة	4. اختبار شفوي يتمحور حول مواضيع و قضايا مختلفة ، بهدف تقييم قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.

ترسل ملفات الترشيح عن طريق البريد إلى السيد رئيس المجلس الإقليمي لبولمان صندوق البريد 215 ميسور، الرمز البريدي 33250 و يحدد آخر أجل لإيداع طلبات الترشيح يوم 30 نونبر 2016.

و يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

6. طلب المشاركة في المباراة موجه إلى رئيس المجلس الإقليمي لبولمان يحمل الاسم الشخصي و العائلي، العنوان، رقم الهاتف و إمضاء المترشح.

7. نسخة من الدبلوم المحصل عليه مصادق عليها

8. نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية.

9. ظرفان يحملان الطابع البريدي و العنوان الشخصي للمترشح.

10. نسخة من عقد الازدياد بالعربية و الفرنسية+السيرة الذاتية (CV)

ملحوظة: الوثائق المذكورة أعلاه لا يجب أن يتجاوز تاريخ تسليمها 3 أشهر.

**بيانات هامة :**

كل ملف ترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه، أو ينقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار و يحفظ بدون جواب، و يتعين على المترشحين المتوفرين على صفة مكفول الأمة أو عسكري أو محارب قديم أو مقاوم توجيه ملف ترشيحهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم مدعمة بشهادة تثبت هذه الصفة ، أما بالنسبة للأشخاص المعاقين يتعين عليهم إرفاق طلباتهم ببطاقة "شخص معاق" كما يتعين على المترشحين العاملين بالإدارات العمومية أن يبعثوا طلباتهم مشفوعة بموافقة الإدارة التي ينتمون إليها.

ميسور في : 07 2016

